مجلة دراسات إسلامية رقم ISSN 1112-8011
المجلد : 16 العدد : 02 السنة : 2021 ص 49 – 66

اليوم في القرآن الكريم والسنّة النّبويّة

«Elyawm» in the Holy Quran and the Sunnah

عبد القادر حكيمي *

جامعة وهران 01، أحمد بن بلة، الجزائر Salim_hakimi@hotmail.com

تاريخ الارسال : 2021/09/29	تاريخ القبول : 2021/10/27	تاريخ النشر : 2021/12/22

ملخص:

ورَد لفظ "يوم" في كثير من آي القرآن وأحاديث النّبيّ عليه الصلاة والسلام، وورَدَ كلّ يومٍ من أيّام الأسبوع باسمه العلَم في السنّة النّبويّة، والغرض من هذا البحث تتبُّعُ تلك المواضع بصيَغها المتعدِّدة ومعانيها المختلفة، وبيانُ اختصاص عددٍ من الأيّام ببعض الأحكام الشرعيّة والخصائص، وعنوانه: "اليوم في القرآن الكريم والسنّة النّبويّة".

وقد عنّ لي أنّ اليوم في نصوص القرآن والسّنّة أُطلِق على يوم الدّنيا، ويوم القيامة، والزمن الحاضر، والزمان الممتدّ من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، ومجموع الليل والنّهار، والنّصر والدّولة، والنِّعم والنِّقم والوقائع، كما أطلِق اسم "الجمعة" على الأسبوع.

ومن أبرز نتائج البحث أنّ جلّ الأحكام المختصّة ببعض الأيّام مستنبَطٌ من السّنّة النّبويّة وموضوعه فقه الصيام، وأنّ لفظ "يوم" اقترن في جلّ المواضع بأسماء أيّام الأسبوع أو بأعدادٍ أو أعمال أو أوصاف أو أمكنة اشتهر بها، نحو: يوم الجمعة ويوم عاشوراء، ويوم الفطر، ويوم الشكّ، ويوم حنين.

الكلمات المفتاحية: اليوم، الزمن، أسماء أيّام الأسبوع، القرآن، السنّة النبويّة.

Abstract:

Research summary: The term ‘‘yawm’’ appeared in many verses of the Qur’an and the hadiths of the Prophet, peace and blessings be upon him, and every day of the week was mentioned in its name as the flag in the Prophetic Sunnah. The purpose of this research is to trace those places in their multiple forms and their different meanings, and to clarify the specialization of a number of days with some legal rulings and characteristics, and its title: «Elyawm» in the Holy Quran and the Sunnah.

* المؤلف المرسل

It was said to me that the «Yawm» in the Qur'an and the Sunnah was called the Day of the World, the Day of Resurrection, the present time, the time extending from the rise of true dawn to sunset, the sum of night and day, victory and the state, blessings, curses and facts, just as the name "Joumouaa" was applied to the week.

Among the most prominent results of the research is that most of the rulings related to some days are derived from the Prophetic Sunnah and its subject is the jurisprudence of fasting, and that the word "yawm" was associated in most places with the names of the days of the week or with numbers, deeds, descriptions or places for which it was famous, such as: Joumouaa, Ashura, yawm al-Fitr. yawm of doubt, yawm Hunein.

Key words : **Elyawm**, **time**, **names of the days of the week**, **the Qur'an**, **the Prophet's Sunnah**.

مقدمة:

الحمد لله الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا، نحمده سبحانه وتعالى حمدًا كثيرًا، ونستعيذ به من يومٍ كان شرُّه مستطيرًا، والصلاة والسلام على النبيّ الذي أرسله ربُّه مبشِّرًا ونذيرًا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرًا، أمّا بعد؛

فقد اشتملت نصوص الوحيين على كثيرٍ من أسماء الزمان وظروفه، منها ما يدلّ على الزمان المستمرّ؛ مثل "أبدًا"، ومنها ما يدلّ على الزمان المحدود مثل السَّنَة والشهر واليوم والليلة، وعنَّ لي أنّ أكثر أسماء الزمان المحدود ورودًا في الآيات القرآنية والأحاديث النّبويّة هو "يوم"، فقد ورد في القرآن الكريم مفردًا ومثنّى وجمعًا؛ معرّفا ومنكّرا، في أكثر من سبعين وأربعمائة مرّة، وورد في مواضع كثيرة من السّنّة النّبويّة، فحرصتُ على تتبّع ما جاء فيهما بلفظ "يوم" أو بالاسم العلَم لأحد أيّام الأسبوع كالجمعة والسبت، ثمّ عُنيتُ بفرز تلك الآيات والأحاديث حسب سياقاتها ودلالاتها المتعدّدة، فألفيتُها جديرةً بالتحليل والدّراسة، خاصّة بعدما لم أجِد ـ فيما وقفتُ عليه ـ دراسة موضوعية عُنِيَتْ باليوم في القرآن الكريم والسّنّة النّبويّة، فاستخرتُ الله عزّ وجلّ في كتابة هذا البحث، وسمَّيتُه: "اليوم في القرآن الكريم والسنّة النّبويّة".

وقد ظهَر لي بعد جمع المادّة العلميّة كمٌّ جمٌّ من المباحث المندرجة تحت عنوان البحث والمُلْقية إليه بوَصْل، ورأيتُ أنّ استقراءَها يُجاوِز بالبحث قصده، ويُخرِجه عن الحدّ المسموح به في منشورات المجلاّت العلميّة المحكّمة، فاقتصرتُ على أهمّ جوانب الموضوع في تقديري، ولم أتطرّق إلى الأسماء الزمنيّة الأخرى لليوم، كأمس؛ وهو اليوم السابق لليوم الحاضر، وغدٍ؛ وهو اليوم الذي بعد اليوم الحاضر، ولا إلى أسماء أجزاء اليوم مثل بكرة وعشيّ، ولعلّ الله تعالى يقيّض لها من يتّسع حجمُ بحثه لتتبُّعها وتحليلها بإسهاب.

وقد استقام نظام البحث في أربعة مباحث، يحوي كلّ منها مطلبين، بين مقدّمة وخاتمة، وهذه عناوين المباحث.

المبحث الأول: اليوم؛ معناه وورودُه في النّصوص الشرعيّة.

المبحث الثاني: صيَغ "اليوم" والدلالات المستعملة له.

المبحث الثالث: أيّامٌ خالدةٌ بفضلها أو شدّتها.

المبحث الرابع: الأحكام الشرعيّة المرتبطة بأيّام مخصوصة.

أسأل الله تعالى أن أكون قد وفّقتُ فيما قصدتُ إليه، وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: اليوم؛ معناه وورودُه في النّصوص الشرعيّة، وفيه مطلبان:

المطلب الأوّل: معنى اليوم لغة وشرعًا.

يُطلقُ اليومُ في كلام العرب على الزمان من طلوع الشمس إلى غروبها، أو من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وقد يُستَعمل اليوم بمعنى مطلقِ الزّمان كما في قولهم: أنا اليومَ أفْعلُ كذا، فإنّهم لا يُريدون يومًا بعينه، ولكنّهم يُريدون الوقت الحاضر، وربّما أُطلِق اليومُ وأُريدَ الوقتُ والحِينُ نهارًا كان أو ليلاً فيُقال: ذخَرتُك لهذا اليوم، أي لهذا الوقت الذي افتقرتُ فيه إليك، ويُستعمَل اليومُ بمعنى الدّهر، وبمعنى الدّولة وزمَن الوِلايات، والعرب تقول: "الأيّام" في معنى الوقائع، وقد يُراد بالأيّام: العقوبات والنِّقَم، ويُستعارُ اليومُ للأمر العظيم[1].

واليوم شرعًا: زمان ممتَدٌّ من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس[2].

وواضحٌ من التعريف الشرعيّ لليوم أنّ المراد به مقابل الليل، وهو الذي عُلِّقت عليه بعضُ الأحكام كالصّيام، وبه قال بعض أهل اللّغة.

المطلب الثاني: ورود اليوم بلفظه وباسمه العلَم في النّصوص الشرعيّة.

ورد لفظ "يوم" في القرآن والسنّة في أكثر من سبعين وأربعمائة موضع، معرَّفًا ومنكَّرًا، ومفردًا ومثنًّى وجمعًا، وسُمّي كلُّ يوم من أيّام الأسبوع في السّنّة النّبويّة بالاسم العلَم الذي عُرِف به، وأسماءُ أيّام الأسبوع عند العرب هي الأحَد، والاثنين، والثّلاثاء[3]، والأربعاء[4]، والخمِيس، والجُمعة[5]، والسَّبْت.

وسُمّيَ منها في القرآن يومان؛ يوم الجُمعة في قول الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ)** (الجمعة:9)، ويومُ السَّبْت في ستّة مواضع؛ وهي الآتية:

- قول الله سبحانه وتعالى:**(وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)** (البقرة:65).

- قول الله عزّ وجلّ: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا)** (النساء:47).

- قول الله عزّ وجلّ: **(وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا)** (النساء:154).

- قول الله تعالى: **(وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ۙ لَا**

تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) (الأعراف:163).

– قول الله جلّ جلاله: **(إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ۚ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ)** (النّحل:124).

وقد دلّت الآيات السالفة على أنّ الله تعالى حرَّم على اليهود الصيدَ في يوم السبت، فكانت الحيتان تأتيهم يوم السبت ظاهرةً على الماء وتختفي في الأيّام المحلّل لهم صيدها، فخالفوا أمر الله ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم[6]، و"السبت" في الآيات السابقة علَم لليوم الواقع بعد يوم الجمعة، وأُضيف إلى ضمير جمع الغائبين في (سبتهم) لاختصاصه بهم بما أنّهم يهود، تعريضا بهم لاستحلالهم حرمة السبت، و"يَسْبتون" مضارع سَبَتَ، ومعنى "لايسبتون " أي: وأيام السُّبوت التي استحلُّوها فلم يكفّوا عن الصيد فيها ينقطع فيها إتيان الحيتان[7].

المبحث الثاني: صيَغ "اليوم" والدلالات المستعملة له، واشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: صيَغ "اليوم": وردت الكلمة في القرآن والسُّنّة بصيغة الإفراد والتنكير "يوم"، ومن أمثلتها ما جاء في قول الله تعالى: (..**قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ**..) (البقرة:259)، ووردت بصيغة المفرد المعرّف بالإضافة أو بالألف واللاّم، كما في قوله ﷺ: (أحِلُّوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصّفا والمروة، وقصِّروا، ثمّ أقيموا حلالاً حتى إذا كان يومُ التروية[8] فأهِلُّوا بالحجّ، واجعلُوا التي قَدِمتُم بها مُتعة)[9]، وقوله ﷺ: (من أصبح منكم اليومَ صائمًا؟)[10]، ووردت الكلمة بصيغة الجمع المنَكّر والمعَرَّف، ومن شواهدها قولُ الله عزّ وجل: **(أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ..)** (البقرة:184)، وقولُ النبي ﷺ: (إنّ يوم الجمعة سيِّدُ الأيّام، وأعظمها عند الله ...)[11]، ووردت بصيغة التثنية كما في قوله تعالى: **(فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ..**) (البقرة:203)، ووردت مع الأعداد ثلاثة وأربعة وخمسة وستّة وسبعة وثمانية وتسعة وعشرة، كما في قوله عزّ وجلّ: **(قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً ۖ قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا)** (آل عمران:41)، وقوله تبارك اسمه:**(وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ)** (فصّلت:10)، وقول النبي ﷺ: (اقرأ القرآن في خمسة أيام)[12]، وقول الله جلّ جلاله: **(إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ)** (الأعراف:54)، وعن ابن عمرو ﷺ قال: ذكرت للنبي ﷺ الصوم فقال: (صُم من كلّ عشرة أيّام يومًا ولك أجر تلك التسعة)، فقلت: إنّي أقوى من ذلك، قال: (صُم من كلّ تسعة أيّام يومًا ولك أجر تلك الثمانية)، قلت: إنّي أقوى من ذلك، قال: (فصُم من كلّ ثمانية أيّام يومًا ولك أجر تلك السّبعة)[13]، وورد اليومُ تمييزًا لبعض ألفاظ العقود، ومن شواهده حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمّ عليكم فصوموا ثلاثين يوما)[14]، وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: (إنّ أحدكم يُجمع خلقُه في بطن أمّه أربعين يومًا، ثم يكون علقةً مثلَ ذلك ...)[15].

وورد "يوم" مضافًا إلى ظرف الزمان "إذ" كما في قوله تعالى: **(يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا)** (الزلزلة:4)، وأضيفَ في مواضع كثيرة من القرآن إلى "القيامة" أو اسم من أسمائها، كما في قوله عزّ وجلّ: **(اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ)**

(النساء:87)، وقوله تعالى: (**هَٰذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ**) (الصافات:21).

وورد يومُ الآخرة مقترنًا بصفة من الصفات كما في قوله تعالى: (**قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**) (الأنعام:15)، ووردت أيّامُ الدّنيا مقترنةً ببعض الصّفات والأمكنة والأعمال، كما في قوله تعالى: (**وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ**) (هود:77)، وقوله جلّ جلاله: (**لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ**) (التوبة:25)، وقوله جلّ وعلا: (**وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**) (التوبة:3).

المطلب الثاني: الدّلالات المستعملة للفظ "اليوم".

أُطلِق لفظ "يوم" في نصوص الوحيين على ما يأتي:

– يوم من أيّام الدّنيا، ومنه قولُ الله عزّ وجلّ: (**يَسْأَلُهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ**) (الرحمن:29)، والمراد بذلك الإخبار عن شأنه في كلّ يوم من أيّام الدّنيا[16]، وفي قول الله تعالى:(**وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ ۖ**) (الأنفال:48)، أُريد باليوم يومُ بدرٍ[17].

– يوم من أيّام الآخرة، وطول هذا اليوم يساوي خمسين ألف سنة ممّا نعدّ في الدّنيا، لقول الله تعالى: (**تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**) (المعارج:4).

وقد ذُكِر مقدار هذا اليوم في حديث أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: (ما من صاحب ذهبٍ ولا فضّةٍ لا يؤدّي منها حقَّها إلاّ إذا كان يومُ القيامة صُفِّحتْ له صفائحُ من نار، فأُحْمِي عليها في نار جهنّم، فيُكوَى بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلّما بَرَدَتْ أُعِيدتْ له، في يوم كان مقدارُه خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إمّا إلى الجنّة وإمّا إلى النّار)[18].

– يوم لتدبير الأمر وعروجه إلى الله: وقد جاء ذلك في قول الله تعالى: (**يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ**) (السجدة:5).

ففي الآيتين بيانُ مقدار يوم تدبير الله تعالى للأمر وعروجه إليه، فهذا اليوم عند الله عزّ وجلّ يعادل ألف سنة من سني الدّنيا[19]، "وهو يومٌ آخرُ غير يوم القيامة بنصّ القرآن، ولا يحلّ إحالة نصّ عن ظاهره بغير نصّ آخر أو إجماع بيقين"[20].

– الحين والوقت أو زمان الحال، ومنه قول الله عزّ وجلّ: (**وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا**) (مريم:15)، أي: حين ولد[21]، وقولُ النبي ﷺ: (يُوشِك الأممُ أن تَداعى عليكم كما تداعى الأكلةُ إلى قَصْعتها)، فقال قائل: ومن قلّة نحن يومئذ؟ قال ﷺ: (بل أنتم يومئذٍ كثير، ولكنّكم غثاء كغُثاء السّيل ...)[22]، وقوله ﷺ: (بل أنتم يومئذٍ كثير)، أي: أنتم في ذلك الوقت كثير، وقوله تعالى: (**الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ**) (المائدة:3)، أي: الآن[23].

– الزمان الممتدّ من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وهو المقصود في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: (من صام يومًا في سبيل الله بَعَّد الله وجهه عن النّار سبعين خريفًا)[24]، وقد دلّ قولُ الله سبحانه وتعالى: (**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ**) (البقرة:187)، وحديثُ ابن

عمر ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: (إنّ بلالاً يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يُنادي ابنُ أمّ مكتوم)[25] على أنّ وقت الصوم يبتدئ من طلوع الفجر الصادق وينقضي بدخول الليل؛ وذلك بتحقُّق غروب الشمس، ومن شواهد إطلاق اليوم على الزمان من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس قولُه ﷺ حين سُئل عن الإسلام: (خمسُ صلوات في اليوم والليلة)[26]، فاليوم هنا يراد به مقابل الليل، والفرائض الخمس منها نهارية؛ وهي الفجر والظهر والعصر، ومنها ليلية؛ وهما المغرب والعشاء[27].

– يُعبَّر باليوم عن مجموع الليل والنّهار، وهو الظاهر من قول النّبي ﷺ حين سُئل عن مدّة لبْث الدجّال في الأرض: (أربعون يومًا، يومٌ كسنَة، ويومٌ كشهر، ويومٌ كجمعة، وسائر أيّامه كأيّامكم). قلنا: يا رسول الله: فذلك اليومُ الذي كسَنة، أتَكْفينا فيه صلاةُ يوم؟ قال: (لا، اقدُروا له قدْرَه)[28].

وممّا يدلّ على عدم اختصاص اليوم في الحديث بالنّهار دون الليل أنّ الصلوات الخمس المكتوبة ثلاثٌ منها نهارية؛ وهي الفجر والظهر والعصر، واثنتان منها ليليتان؛ وهما المغرب والعشاء.

– يُستعمل اليوم بمعنى النّصر والمداولة، أي: بجَعْل الشيء دولةً عند أحدهم ودولة عند الآخر[29]، ومنه قول الله جلّ جلاله: **(وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ)** (آل عمران:140)، "والمراد بالأيّام أوقاتُ الغلبة والظَّفَر، يصْرِفُها الله على ما أراد، تارةً لهؤلاء وتارةً لهؤلاء"[30]، فإذا انهزم المسلمون أمام المشركين يومَ أحُد فقد انتصروا عليهم يومَ بدر.

– تطلق أيّام الله على النِّعم والنِّقم والوقائع، ففي قول الله عزّ وجلّ: **(وَذَكِّرْهُم بِأَيَّامِ اللَّهِ)** (إبراهيم:5)، قال أكثر المفسّرين: المراد بأيّام الله هنا نِعَمُه التي أنعم بها على بني إسرائيل، وذهب بعضهم إلى أنّ "أيام الله" الوقائع التي فيها عِبَرٌ للمعتبِرين[31]، وقريبٌ من ذلك قول الله تعالى: **(قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ)** (الجاثية:14)، فمعنى "لا يرجون أيام الله": أي لا يخافون وقائع الله ولا يُبالون نقَمه[32].

– ثبت عن النّبيّ ﷺ إطلاقُ الاسم العلَمَ: "الجمعة" على الأُسبُوع، وهو من تسمية الشيء باسم بعضه، ومن شواهده حديثُ أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: (تُعرض الأعمال في كلّ جمعة مرّتين، يوم الاثنين ويوم الخميس، فيُغفَر لكلّ عبدٍ مؤمن، إلاّ عبدًا بينه وبين أخيه شحناء، فيُقال: اتركُوا، أو اركُوا هذين حتى يَفيئا)[33]، وقوله: (في كلّ جمعة) أي: في كلّ أسبوع.

المبحث الثالث: أيّام خالدة بفضلها أو شدّتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أفضل الأيّام.

الأصل في الأزمان التماثلُ والمساواة، وتفضيل بعضها على بعض يرجع إلى ما خُصّت به من فضل الله تعالى، وما يجود على عباده فيها بما لا يجود بمثله في غيرها، كتفضيل يوم الجمعة وصوم يوم عاشوراء ويومي الاثنين والخميس[34].

واختلف أهل العلم في المفاضلة بين الأيّام، فذهب الحنفيّة والمالكيّة والشافعيّة في الأصحّ عندهم وبعض الحنابلة إلى أنّ يوم عرفة أفضلُ الأيّام[35]، واستدلّوا بحديث عائشة ﵂ قالت: إنّ رسول الله ﷺ قال: (ما من يومٍ أكثرَ من أن يُعتق الله عزّ وجلّ فيه عبدًا من النّار، من يوم عرفة، وإنّه ليدنُو ثمّ يُباهي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟)[36]، وفي حديث جابر ﷺ أنّ النبيّ ﷺ قال: (ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة يَنزِل الله إلى السماء الدّنيا فيُباهي بأهل الأرض أهلَ السماء ...)[37].

وذهب المالكيّة في قول آخر وبعضُ الحنابلة إلى أنّ يوم الجمعة أفضلُ الأيّام[38]، لحديث أبي هريرة ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: (خيرُ يوم طلَعت عليه الشمس يومُ الجمعة، فيه خُلِق آدم، وفيه أُدْخل الجنّة، وفيه أُخْرِج منها، ولا تقومُ الساعة إلاّ في يوم الجمعة)[39]، وفي الحديث ذكرُ بعض الأسباب التي فُضِّل بها يوم الجمعة على سائر الأيّام.

وعن أبي لبابة بن عبد المنذر قال: قال النبي ﷺ: (إنّ يوم الجمعة سيّدُ الأيّام، وأعظمُها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، فيه خمسُ خِلال: خَلَق الله فيه آدمَ، وأهبط الله فيه آدمَ إلى الأرض، وفيه تَوَفّى الله آدمَ، وفيه ساعةٌ لا يسألُ الله فيها العبدُ شيئا إلاّ أعطاه، ما لم يسأل حرامًا، وفيه تقوم الساعة، ما من مَلَك مُقَرَّب ولا سماءٍ ولا أرضٍ ولا رياحٍ ولا جبالٍ ولا بحرٍ إلاّ وهنّ يُشفِقن من يوم الجمعة)[40].

ومن أدلّة تفضيل يوم الجمعة على غيره من الأيّام أنّ الله تعالى اختصَّ به أمّة الإسلام، وضلّت عنه الأممُ قبلنا، فعن أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: (أضلّ الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنّصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد)[41].

وذهب بعض الحنابلة إلى أنّ يوم النّحر أفضلُ أيّام العام[42]، واستدلّوا بحديث عبد الله بن قُرْطٍ عن النبي ﷺ قال: (إنّ أعظم الأيام عند الله يومُ النّحْر، ثم يومُ القَرّ[43])[44].

المطلب الثاني: أشدّ الأيّام على النبي ﷺ.

تعرَّض النبي ﷺ للكثير من الأذى في حياته بسبب دعوته إلى الإسلام، واستخدم معه أعداؤه أساليب متعدّدة، ومنها التكذيب والاستهزاء والتهديد والحصار والإغراء ومحاولات القتل، ولكنّ أشدَّ يومٍ أتى عليه هو يوم الطائف، فعن عائشة ﵂ أنّها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يومٌ كان أشدَّ من يوم أحُد؟ قال: (لقد لقيتُ من قومك ما لقيتُ، وكان أشدَّ ما لقيتُ منهم يومَ العقبة، إذ عرضتُ نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كُلال، فلم يُجبني إلى ما أردتُ، فانطلقتُ وأنا مهمومٌ على وجهي، فلم أستفِق إلاّ وأنا بقرن الثعالب[45] فرفعتُ رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلَّتني، فنظرتُ فإذا فيها جبريلُ، فناداني فقال: إنّ الله قد سمع قول قومك لك، وما رَدُّوا عليك، وقد بعث إليك ملَك الجبال لتأمُره بما شئت فيهم، فناداني ملَك الجبال فسلَّم عليَّ، ثمّ قال: يا محمّد، فقال: ذلك فيما شئتَ، إنْ شئتَ أن أُطبق عليهم الأخشبين[46]؟ فقال النبي ﷺ: بل أرجو أن يُخرِج الله من أصلابهم من يعبدُ الله وحده، لا يشرك به شيئا)[47].

فرغم أنّ النّبيّ ﷺ لقي الكثير من المشاقّ في سبيل تبليغ رسالة ربّه عزّ وجلّ، ومن ذلك ما حصل يومَ أحُد من قتْل عدد من أصحابه ﵃، وكَسْرِ رَباعيته ﷺ وشَجِّ وجهه، وكاد الكفّار أن يصلوا إليه، إلاّ أنّ ما لقِيَه يوم العَقَبة كان أشدَّ عليه من محنة يوم أحُد، والمرادُ بيوم العقبة اليومُ الذي عرَض فيه النبي ﷺ الإسلام على بعض سادات أهل الطّائف فلم يجيبوه، بل آذَوه، وأصاب النبيَّ ﷺ همٌّ كبيرٌ في طريق عودته إلى مكّة، وعندما بلغ قرن الثعالب خفّف الله عزّ وجلّ معاناته بأن بعث إليه جبريل عليه السلام، ومعه ملَك الجبال الذي اقترح عليه استئصالهم، ولكنّ رسول الله ﷺ رفض ذلك وقرّر الدخول إلى مكّة ومواصلة دعوته بها.

المبحث الرابع: الأحكام الشرعيّة المرتبطة بأيّام مخصوصة، ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأوّل: الأحكام الشرعيّة المرتبطة ببعض أيّام الأسبوع.

أوّلاً : يوم الجمعة: يتميّز يوم الجمعة عن بقيّة أيّام الأسبوع بما يأتي:

– صلاةُ الجمعة والاغتسالُ والتطيُّب والاستياك لها: اخْتُصّ يومُ الجمعة بوجوب صلاة الجمعة، ويدلّ على وجوبها قولُ الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ)** (الجمعة:9).

فالله تعالى "أمر بالسّعي، ويقتضي الأمر الوجوب، ولا يجب السعي إلاّ إلى الواجب، ونهى عن البيع؛ لئلا يشتغل به عنها، فلو لم تكن واجبة لما نهى عن البيع من أجلها"[48].

ويُشرع الغسل لمن يشهد صلاة الجمعة، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال: (إذا جاء أحدُكم الجمعة فليغتسل)[49].

ويُستحبّ لمن يأتي صلاة الجمعة أن يتطيَّب ويستاك، لحديث سلمان الفارسي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (من اغتسل يوم الجمعة، وتطهَّر بما استطاع من طُهْرٍ، ثمّ ادّهن أو مسَّ من طيب، ثمّ راح فلم يفرّق بين اثنين، فصلّى ما كتب له، ثمّ إذا خرج الإمام أنصت، غُفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)[50].

– استحباب الدّعاء والإكثار من الصلاة على النبي ﷺ: دلّت السُّنّة الصحيحة على أنّ في الجمعة ساعة إجابة، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال أبو القاسم ﷺ: (في الجمعة ساعةٌ لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ قائمٌ يُصلّي فسأل الله خيرًا إلاّ أعطاه)[51].

وصرّحت بعض الأحاديث بتحديد وقت هذه الساعة بما بعد العصر، فعن جابر بن عبد الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: (يومُ الجمعة اثنتا عشرة ساعةً، لا يوجد فيها عبدٌ مسلمٌ يسأل الله شيئا إلاّ آتاه إيّاه، فالتمسوها آخرَ ساعة بعد العصر)[52].

وحثّ النبي ﷺ على الإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة، فعن أوس بن أوس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنّ من أفضل أيّامكم يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النّفخة، وفيه الصَّعقة، فأكثِروا عليَّ من الصلاة فيه، فإنّ صلاتكم معروضة عليَّ)[53].

– قراءة "السجدة" و"الإنسان" في فجر الجمعة وقراءة سورة الكهف يومها: يُستحبّ للإمام أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الفجر يوم الجمعة سورة السجدة وفي الركعة الثانية سورة الإنسان، لحديث أبي هريرة ﷺ (أنّ النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح يومَ الجمعة: بـ الم تنزيل في الركعة الأولى، وفي الثانية: هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا)[54].

وفي الحديث دليل على استحباب قراءة هاتين السورتين في هذه الصلاة من هذا اليوم لما تشعر الصيغة به من مواظبته ﷺ على ذلك أو إكثاره منه[55].

واستحبّ الجمهور[56] قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، لما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: (مَن قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النّور ما بين الجُمعتين)[57].

– النّهي عن صيام يوم الجمعة منفرداً: ثبت في السّنّة النّهيُ عن إفراد يوم الجمعة بالصيام، فعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول : (لا يصوم أحدكم يوم الجمعة، إلاّ يومًا قبله أو بعده)[58].

قال ابن حجر: "تقديره إلاّ أن يصوم يوما قبله، لأنّ (يوما) لا يصحّ استثناؤه من يوم الجمعة"[59].

وممّا يدلّ على أنّ المنهيّ عنه إفراده بالصوم حديثُ جُويرية بنت الحارث ﵂ أنّ النبي ﷺ دخل عليها يوم

الجمعة وهي صائمة، فقال: (أَصُمْتِ أمسِ؟)، قالت: لا، قال: (تُريدين أن تصومي غدا؟)، قالت: لا. قال: (فأفطري)[60]، فقد أمرَها النبي ﷺ أن تُفطر يوم الجمعة لأنّها لم تصُم الخميس، ولا تريد صيام السبت.

ودلّت السّنّةُ على استثناء إفراد يوم الجمعة بالصوم من النّهي إذا وافق صومًا اعتاده المسلم، كمن كان يصوم يوم عرفة فوافق يوم الجمعة، فإنّه حينئذٍ يشرع صومه، فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (لا تخُصُّوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلاّ أن يكون في صوم يصومه أحدكم)[61].

واختلف العلماء في سبب النهي عن إفراد الجمعة بالصيام على أقوال[62]، وأقواها أنّ يوم الجمعة هو عيدُ الأسبوع لأهل الإسلام، لحديث ابن عبّاس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنّ هذا يومُ عيدٍ جعله الله للمسلمين، فمن جاء منكم الجمعة فليغتسل ...)[63]، فيكون للجمعة شبهٌ بالعيد السنويّ من جهة النهي عن صومه.

ثانيًا: يوم السبت: صحّ عن النبي ﷺ تخصيص يوم السبت بما يأتي:

– كراهة إفراد يوم السبت بالصيام: كرِه جمعٌ من العلماء إفرادَ يوم السبت بالصيام، لما ورد عن عبد الله بن بُسر عن أخته الصَّمَّاء ﵂ أنّ رسول الله ﷺ قال: (لا تصوموا يوم السبت إلاّ فيما افترض الله عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلاّ لحاء عِنَبَة[64]، أو عود شجرة فليمضغه)[65].

وحُمِل هذا الحديث على إفراد السبت بالصوم، جمعًا بينه وبين حديث جويرية ﵂، وحديث أبي هريرة ﷺ: (لا يصوم أحدكم يوم الجمعة، إلاّ يومًا قبله أو بعده)، وقد سبقا قريبًا.

والحكمة من النّهي عن صومه أنّ السّبت يومٌ تُعظِّمه اليهودُ، ففي إفراده بالصوم تشبُّهٌ بهم[66].

– زيارة مسجد قُباء: يُستحبّ للمسلم أن يأتي مسجد قُباء، من غير قصد السّفر إليه، كلَّ يوم سبت ويُصلّي فيه ركعتين اقتداءً بالرسول ﷺ[67]، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان النبي ﷺ يأتي مسجد قُباء كلَّ سبتٍ ماشيًا وراكبًا)[68].

وذهب بعضهم إلى أنّ المراد من قوله "سبت" أي: أسبوع، لأنّ التعبير بالسبت عن الأسبوع كالتعبير عنه بالجمعة في قول أنس ﷺ في حديث استسقاء النبي ﷺ يوم الجمعة: (فلا والله ما رأينا الشمس سبتًا)[69]، وما جاء في رواية للحديث: (كان يأتي قباء كلّ يوم سبت)[70] يُردُّ به على هذا القول[71].

ثالثًا : يوما الاثنين والخميس: خُصّ هذان اليومان بالأحكام الآتية:

– استحباب صوم يومي الاثنين والخميس: يستحبّ صيام الاثنين والخميس من كلّ أسبوع، لأنّ النبيّ ﷺ كان يتحرّى صيامهما، وقد سأله أسامة بن زيد ﷺ عن سرّ الحرص على صيامهما، فقال: (ذانك يومان تُعرَض فيهما الأعمالُ على ربّ العالمين، وأحبُّ أن يُعرَض عملي وأنا صائم)[72]،أمّا يوم الاثنين خاصّة فقد ثبت فيه حديث أبي قتادة ﷺ أنّه ﷺ سُئل عن صوم يوم الاثنين؟ فقال:(ذاك يومٌ وُلِدتُ فيه، ويومٌ بُعِثتُ فيه ـ أو :أُنْزِل عليَّ فيه ـ)[73].

– استحبابُ السّفر يوم الخميس: يُستحبّ السّفرُ يوم الخميس، لأنّ النّبي ﷺ كان يُحبّ الخروج لأسفاره فيه، فعن كعب بن مالك ﷺ : (أنّ النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحبُّ أن يخرج يوم الخميس)[74]، وفي رواية: (لقلّما كان رسول الله ﷺ يخرج

إذا خرج في سفر إلاّ يوم الخميس)[75]، أي: كان ابتداءُ أكثر أسفار النبيّ ﷺ يوم الخميس.

واختياره رصد يوم الخميس للخروج محتمل لوجوه؛ أحدها أنّه يوم مبارك تُعرض فيه أعمال العباد على الله تعالى، فأحَبّ أن يُعرض له فيه عمل صالح، وثانيها أنّه كان يتفاءل بالخميس في خروجه، والخميس الجيش، فيرى في ذلك من الفأل الحسن حفظ الله له وإحاطة جنوده به حفظا وحماية، ولتفاؤله بالخميس على أنّه يظفر على الخميس الذي هو جيش العدوّ، ويتمكّن عليهم، أو لأنّه يخمس فيه الغنيمة[76].

المطلب الثاني: الأحكام الشرعيّة المرتبطة بأيّام معيّنة من الشهور القمريّة.

أوّلاً: أعمالٌ مستحبّة في أيّام مخصوصة.

– صيام أيّام البيض[77]: وردت أحاديث في الترغيب في صيام أيّام البيض من كل شهر، منها حديث أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أبا ذرّ، إذا صُمتَ من الشهر ثلاثة أيام، فصُم ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة)[78]، وفي لفظ: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة)[79].

وعن جَرير بن عبد الله ﷺ عن النّبي ﷺ قال: (صيامُ ثلاثة أيّام من كلّ شهر صيامُ الدّهر، وأيّامُ البيض صبيحةُ ثلاث عشرة، وأربعَ عشرة، وخمسَ عشرة)[80].

– الصيام في التسع الأوَل من ذي الحجّة: رغّب النبي ﷺ في اغتنام العشر الأوَل من شهر ذي الحجّة في عمل الصالحات، فعن ابن عبّاس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من أيّامٍ العملُ الصالحُ فيهنّ أحبُّ إلى الله من هذه الأيّام العشر)، فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهادُ في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: (ولا الجهادُ في سبيل الله، إلاّ رجلٌ خرَج بنفسه وماله، فلم يرجعْ من ذلك بشيء)[81].

وقد ورد في خصوص صيام الأيّام التسعة الأولى حديثٌ عن بعض أزواج النّبيّ ﷺ قالت: (كان رسولُ الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجّة)[82].

ويتأكّد صوم اليوم التاسع منها؛ يوم عرفة، لحديث أبي قتادة ﷺ ـ وقد سبق قريبًا ـ أنّه ﷺ سُئِل عن صوم يوم عرَفة فقال: (يُكفِّر السّنة الماضية والباقية)[83].

– صيام يوم عاشوراء[84]: دلّت السُّنّة على فضل صوم يوم عاشوراء، فعن أبي قتادة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: (صيامُ يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يُكفِّر السّنةَ التي قبله)[85].

وعن ابن عباس ﷺ قال: حين صام رسول الله ﷺ يومَ عاشوراء وأمَر بصيامه قالوا: يا رسول الله، إنّه يوم تُعظِّمه اليهودُ والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: (فإذا كان العامُ المقبل إن شاء الله صُمنا اليومَ التاسع)، قال: فلم يأت العامُ المقبل، حتى تُوُفّي رسولُ الله ﷺ[86]، وفي رواية له: (لئن بقيتُ إلى قابل لأصومَنّ التاسع)[87].

قال النووي: (قال بعضُ العلماء: ولعلّ السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبّه باليهود في إفراد العاشر، وفي الحديث إشارة إلى هذا، وقيل: للاحتياط في تحصيل عاشوراء، والأوّلُ أَوْلى، والله أعلم)[88].

– الحجامة أيّام السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين: استحبّ جمعٌ من العلماء الاحتجام في هذه الأيّام من الشهر القمري، لورود ذلك من قول النّبي ﷺ وفعله[89]، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (من احتجم لسبعَ عشرة، وتسعَ عشرة، وإحدى وعشرين، كان شفاءً من كلّ داء)[90]، وعن أنس ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين

والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين)[91].

ثانيًا: أيّام منهيّ عن صيامها.

– صوم يومي العيد: عن عمر بن الخطاب ﷺ أنّه قال: (هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسُككم[92])[93].

قال الحافظ: "أجمع العلماء على تحريم صوم هذين اليومين بكلّ حال، سواء صامهما عن نذر، أو تطوُّع، أو كفّارة، أو غير ذلك"[94].

– صوم أيّام التشريق[95]: عن نُبيشة الهُذَلي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (أيّام التشريق أيّام أكل وشُرب)[96].

وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهما قالا: (لم يُرخَّص في أيام التشريق أن يُصَمْنَ إلاّ لمن لم يجد الهدْي)[97]، وقول ابن عمر وعائشة ظاهر في الرفع، لأنّه بمنزلة : (لم يُرَخِّصْ لنا رسول الله ﷺ).

والحديثان السالفان يدلاّن على أنّ أيّام التشريق لا تُصَام، واستُثني في حديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهما مَن كان عليه هدي في الحجّ ولم يقدر على أدائه، وقد دلّ القرآن على جواز صيام ثلاثة أيّام في الحجّ، قال الله تعالى: **(فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ)** (البقرة:196).

– صوم يوم الشكّ: يوم الشكّ هو يوم الثلاثين من شعبان إذا لم يُرَ الهلال، لاحتمال كونه من شعبان وكونه من رمضان.

وقد ورد في المنع من صوم يوم الشكّ حديثُ أبي هريرة ﷺ قال: (نهى رسول الله ﷺ عن تعجيل صوم يومٍ قبل الرؤية)[98].

وعدَّ بعض الصحابة ﷺ صيام يوم الشكّ عصيانًا للنبي ﷺ، فعن عمّار بن ياسر ﷺ قال: (مَن صام اليوم الذي يشكّ فيه النّاسُ فقد عصى أبا القاسم ﷺ)[99].

ولا بأس بصيام يوم الشكّ إن صادف يومًا اعتاد المسلمُ صومه كيوم الاثنين أو الخميس، فعن أبي هريرة ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: (لا يتقدَّمَنّ أحدُكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلاّ أن يكون رجلٌ كان يصوم صومَه فلْيَصُم ذلك اليوم)[100].

الخاتمة:

بعد الذي مرّ، أصل إلى ختام هذا البحث، وأرقُمُ بعض النّتائج التي أسْفر عنها، وهي:

1 ـ "اليوم" في نصوصُ القرآن والسُّنّة له دلالاتٌ عدّة يُحدِّدُها بدقّةٍ السّياقُ الذي وردت فيه، وهي: يوم الدّنيا، ويوم القيامة، والزمن الحاضر، والزمان من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، ومجموع الليل والنّهار، والنّصر والدّولة، والنِّعم والنِّقم والوقائع، كما عُبِّر باسم "الجمعة" عن الأسبوع.

2 ـ لم يرد من أسماء أيّام الأسبوع في القرآن إلاّ يومان؛ الأوّل هو الجمعة، وذُكِر في سياق بيان اختصاصه بشعيرة صلاة الجمعة، والآخر هو السّبت، وارتبط ورودُه باعتداء اليهود ومخالفتهم أمرَ الله تعالى.

3 ـ سُمِّيت أيّامُ الأسبوع كلُّها في السّنّة النّبويّة، ويوم الجمعة أكثرُها ورودًا؛ تنويهًا بفضله، وتذكيرًا بوجوب صلاة الجمعة، ومشروعية الاغتسال والتطيُّب والاستياك لها، وحثًّا على اغتنام ساعة الإجابة في هذا اليوم، وقراءة سورة الكهف والإكثار من الصلاة على النبي ﷺ، وغير ذلك.

4 ـ يختلف مقدار "اليوم" بحسب طبيعة الدّار التي يكون فيها الإنسان، فاليوم من أيّام الآخرة يساوي

خمسين ألف سنة من سني الدّنيا، ويومٌ من أيّام مدّة لبْث الدجّال في الأرض كسنَة، ويومٌ منها كشهر، ويومٌ آخر كجمعة.

5 ـ اليوم الذي عند الله عزّ وجلّ لتدبير الأمر وعروجه إليه يعادل ألف سنة ممّا نعدّ في الدّنيا، والرّاجح أنّه يومٌ آخرُ غير يوم القيامة جمعًا بين النّصوص الواردة في ذلك.

6 ـ الأيّام التي اختُصّت بأحكام شرعيّة منها ما يتكرّر أسبوعيًّا، ومنها ما يتكرّر شهريًّا، ومنها ما يأتي في السَّنَة مرّة، ومعظم الأحكام المرتبطة بها مستنبَطٌ من السّنّة النّبويّة وموضوعه فقه الصيام.

7 ـ ثمّة أيّامٌ كثيرةٌ اشتهرت عند المسلمين بأسماء مخصوصة دلّت عليها نصوص القرآن والسُّنّة، ويلاحَظ أنّ لفظ "يوم" مقترن فيها بعددٍ أو وصفٍ أو مكان أو عمَل، وقد ورد منها في هذا البحث يوم عاشوراء، ويوم الشكّ، ويوم الفطر، ويوم التروية، ويوم عرفة، ويوم النّحر، ويوم القَرّ، ويوم حُنين، ويوم العقَبة، وأيّام التشريق، وأيّام البيض.

8 ـ تنقسم الأيّام المرتبطة بأحكام شرعيّة إلى قسمين؛ أيّام منفردة، مثل يوم الجمعة ويوم العيد ويوم عرفة، وأيّام مجتمعة، مثل أيّام التشريق وأيّام البيض.

9 ـ أفضل الأيّام يومُ عرفة، ويومُ الجمعة، ويومُ النّحر، واختلف العلماء في المفاضلة بينها تبَعًا للأحاديث الواردة في فضل كلّ يومٍ منها.

قائمة المصادر والمراجع

1 – ابن الأثير الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تح: الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، ط1، دت.

2 – ابن الأثير الجزري، النّهاية في غريب الحديث والأثر، ت:الزاوي ـ الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ.

3 – ابن الجوزي عبد الرحمن،زاد المسير في علم التفسير،تح:عبد الرزاق المهدي،دار الكتاب العربي،بيروت،ط1، 1422 هـ.

4 – ابن الهمام كمال الدّين، فتح القدير، دار الفكر، دط، دت.

5 – ابن جرير الطبري، تفسير الطبري، ت: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ.

6 – ابن حبان البُستي، صحيح ابن حبّان، ت:شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:1، 1408 هـ.

7 – ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دط، دت.

8 – ابن حزم أبو مُحَمَّد، الفصل في الملل والأهواء والنِّحَل، مكتبة الخانجي، القاهرة، دط، دت.

9 – ابن خزيمة أبو بكر، صحيح ابن خزيمة، تح: د. مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، دط، دت.

10 – ابن عابدين محمّد أمين، حاشية ابن عابدبن، دار الفكر، بيروت، ط:2، 1412هـ.

11 – ابن عاشور محمّد الطّاهر، التّحرير والتّنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984 م.

12 – ابن عبد السلام عزّ الدّين، قواعد الأحكام ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، دط، 1414 هـ.

13 – ابن علان مُحَمَّد علي، دليل الفالحين، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط:4، 1425 هـ.

14 – ابن فارس القزويني، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399 هـ.

15 – ابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، دط، 1388 هـ.

16 – ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، تفسير ابن كثير، ت: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ.

17 – ابن ماجه القزويني،سنن ابن ماجه، تح: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي،دار إحياء الكتب العربية،فيصل عيسى الحلبي،دت.

18 – ابن مفلح برهان الدين، النُّكت والفوائد السَّنيَّة على مشكل المحرّر، مكتبة المعارف، الرياض، ط:2، 1404 هـ.

19 – ابن مفلح محمّد، كتاب الفروع، تح: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1424 هـ.

20 – أبو حيّان الأندلسي، البحر المحيط، ت: صدقي جميل، دار الفكر، بيروت، دط، 1420 هـ.

21 – أبو داود السِّجستاني،سنن أبي داود،تح:الأرنؤوط–محمّد قره بللي،دار الرسالة العالمية،دمشق،سوريا،ط1، 1430 هـ.

22 – أبو يعلى الموصلي، مسند أبي يعلى، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ.

23 – أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ.

24 – الأزهري الهروي أبو منصور،تهذيب اللغة، تح:مُحَمَّد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي،بيروت، ط1، 2001م.

25 – الباجي أبو الوليد، المنتقى شرح الموطّأ، مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، ط1، 1332 هـ.

26 – البخاري مُحَمَّد بن إسماعيل، صحيح البخاري (ومعه فتح الباري)، انظر: ابن حجر: "فتح الباري".

27 – البغوي الحسين بن مسعود، تفسير البغوي، تح: مُحَمَّد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط:4، 1417 هـ.

28 – البهوتي منصور، كشاف القناع ، دار الكتب العلمية، دط، دت.

29 – البيهقي أبو بكر، السنن الكبرى، تح: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424 هـ.

30 – الترمذي أبو عيسى، سنن الترمذي، تح: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395 هـ.

31 – الحاكم النّيسابوري،المستدرك على الصحيحين،تح:مصطفى عطا، دار الكتب العلمية،بيروت،ط:1، 1411هـ.

32 – الخطابي أبو سليمان، معالم السّنن، المطبعة العلمية، حلب، ط1، 1351 هـ.

33 – الرازي مُحَمَّد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ مُحَمَّد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط5، 1420هـ.

34 – الرّازي مُحَمَّد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420 هـ.

35 – الزَّبيدي مرتضى، تاج العروس، دار الهداية، دط، دت.

36 – الزرقاني مُحَمَّد بن عبد الباقي،شرح الزرقاني على الموطأ، تح: طه عبد الرؤوف،مكتبة الثقافة الدينية،القاهرة، ط:1، 1424هـ.

37 – السعدي عبد الرحمن،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان،تح: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1420هـ.

38 – السيوطي جلال الدين، الدّرّ المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، دط، دت.

39 – الشِّلبيّ شهاب الدين، حاشية الشِّلْبِيِّ (مع "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق")، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة، ط:1، 1313 هـ.

40 – الشنقيطي مُحَمَّد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415هـ.

41 – الفيروزآبادى مجد الدين، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط8، 1426 هـ.

42 – الفيومي أحمد بن مُحَمَّد بن علي، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، دط، دت.

43 – القاري علي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ.

44 – القرطبي أبو العبّاس، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار ابن كثير، دمشق، بيروت – دار الكلم الطيّب، دمشق، بيروت، ط1، 1417هـ.

45 – القرطبي مُحَمَّد بن أحمد، تفسير القرطبي، تح: البردوني وأطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384 هـ.

46 – الكفوي أيوب بن موسى، الكلّيّات، تح: عدنان درويش – مُحَمَّد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، دط، دت.

47 – النّسائي أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، ت: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ.

48 – النّسائي أحمد بن شعيب،السنن الصغرى، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406هـ.

49 – النّووي يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذّب، دار الفكر، دط، دت.

50 – النّووي يحيى بن شرف، تحرير ألفاظ التنبيه، تح: عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ط:1، 1408 هـ.

51 – النّووي يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، ومعه "صحيح مسلم"، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط3، 1417 هـ.

52 – مُحَمَّد رشيد رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.

53 – مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم (مع شرح النّووي)، انظر: النّووي: "شرح صحيح مسلم".

الهوامش:

[1] انظر: تهذيب اللغة (463/15) للأزهري، مقاييس اللغة (159/6) لابن فارس، المصباح المنير (682/2) للفيّومي، تاج العروس (143/34) للزبيدي.

[2] الكلّيّات (ص981) للكفوي.

[3] بفتح المثلّثة الأولى وبضمّها. انظر: مختار الصحاح (49/1) للرازي، تاج العروس (187/5).

[4] مثلّثة الباء، وحكى ابن هشام كسرَ الهمزة مع الباء، وكسر الهمزة وفتح الباء. انظر: القاموس المحيط (718/1) للفيروزآبادي، تاج العروس (33/21).

[5] بضمّ الميم وسكونها وفتحها. انظر: القاموس المحيط (ص710)، المصباح المنير (108/1).

[6] انظر: تفسير القرطبي (58/2)، تفسير ابن كثير (493/3).

[7] انظر: التحرير والتنوير (148/9-149) لابن عاشور.

[8] يوم التروية: هو اليوم الثامن من ذي الحِجّة، سُمّي به لأنّهم كانوا يرتوون فيه من الماء لِما بعده، أي يَسْقُون ويَسْتقُون. النهاية في غريب الحديث والأثر (280/2) لابن الأثير.

[9] أخرجه البخاري (422/3 : 1568)، ومسلم (399/8 : 2937).

[10] أخرجه مسلم (119/7 : 2371) عن أبي هريرة ﷺ.

[11] أخرجه ابن ماجه (344/1 : 1084).

[12] أخرجه أحمد (432/11 : 6843) عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

[13] أخرجه النسائي في "السنن الصغرى" (212/4 : 2395).

[14] أخرجه مسلم (193/7 : 2510).

[15] أخرجه البخاري (303/6 : 3208)، ومسلم (406/16 : 6665).

[16] تفسير القرطبي (167/17).

[17] انظر: تفسير الطبري (504/7).

[18] أخرجه مسلم (67/7 : 2287).

[19] وهذا القول قريبٌ ممّا ذكره محمّد رشيد رضا في "تفسير المنار" (396/8) عند تفسير قوله تعالى: (إنّ ربّكم الله الذي خلَق السّماواتِ والأرض في ستّة أيّام ثمّ استوى على العرش) (الأعراف:54)، وهناك أقوال أخرى لأهل العلم. انظر: تفسير ابن كثير (221/8-224)، أضواء البيان (278/5-280) للشنقيطي.

[20] انظر: الفصل في الملل والأهواء والنِّحَل (77/3) لابن حزم.

[21] انظر: زاد المسير في علم التفسير (122/3) لابن الجوزي.

[22] أخرجه أبو داود (254/6 : 4297).

[23] انظر: تفسير الطبري (516/9)، زاد المسير (513/1)، التحرير والتنوير (101/6).

[24] أخرجه البخاري (47/6 : 2840)، ومسلم (275/8 : 2706).

[25] أخرجه البخاري (99/2 : 617)، ومسلم (203/7 : 2533).

[26] أخرجه البخاري (224/4 : 1978).

[27] قال الحافظ في "فتح الباري" (48/3): "المغرب في التحقيق من صلاة الليل، كما أنّ الفجر في الشرع من صلاة النّهار".

[28] أخرجه مسلم (268/18 : 7299) عن النّوّاس بن سمعان ﷺ.

[29] انظر: الدرّ المنثور (332/2) للسيوطي، تاج العروس (145/34).

[30] البحر المحيط (354/3) لأبي حيان.

[31] انظر: تفسير الطبري (519/16)، مفاتيح الغيب (65/19) للرازي، التحرير والتنوير (189/13-190)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص421) للسعدي.

[32] انظر: تفسير الطبري (66/22)، تفسير البغوي (242/7)، تفسير القرطبي (161/16-162).

[33] أخرجه مسلم (339/16 : 6493).

[34] انظر: قواعد الأحكام (45/1 و50) لابن عبد السلام، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (490/2) للقرطبي.

[35] انظر: حاشية الشِّلْبِيّ (25/2)، شرح الزرقاني على الموطأ (394/1)، شرح صحيح مسلم (142/6) للنّووي، النُّكت والفوائد السَّنيَّة على مشكل المحرّر (170/1) لابن مفلح.

[36] أخرجه مسلم (121/9 : 3275).

[37] أخرجه ابن حبان (164/9 : 3853).

[38] انظر: شرح الزرقاني على الموطأ (394/1)، النُّكت والفوائد السَّنيَّة على مشكل المحرّر (170/1).

[39] أخرجه مسلم (223/2 : 1410).

[40] سبق تخريجه (هامش:11).

[41] أخرجه مسلم (382/6 : 1979).

[42] انظر: كتاب الفروع (129/5) لابن مفلح.

[43] يوم القَرّ ـ بفتح القاف وتشديد الراء ـ هو اليوم الذي يَلي يوم النّحر، سُمّي بذلك لأنّ الناس يَقِرُّون فيه بمنى بعد فراغهم من طواف الإفاضة والنّحر، فيستريحون ولا ينفرون عنه، بخلاف اليومين الأخيرين. انظر: معالم السّنن (157/2) للخطّابي، مرقاة المفاتيح (1826/5) للقاري.

[44] أخرجه أبو داود (179/3 : 1765)، والحاكم (246/4 : 7522).

[45] قرن الثعالب: هو قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، وهو على مرحلتين من مكّة. شرح صحيح مسلم (365/12).

[46] هما جَبَلا مكّة؛ أبو قُبيس والجبل الذي يقابله. المصدر السابق.

[47] أخرجه البخاري (312/6 : 3231)، ومسلم (365/12 : 4629).

[48] المغني (218/2).

[49] أخرجه البخاري (356/2 : 877)، ومسلم (369/6 : 1948).

[50] أخرجه البخاري (392/2 : 910).

[51] أخرجه البخاري (436/9 : 5294)، ومسلم (378/6 : 1966).

[52] أخرجه أبو داود (281/2 : 1048)، والنسائي في "السنن الصغرى" (99/3 : 1389).

[53] أخرجه أبو داود (279/2 : 1047).

[54] أخرجه البخاري (377/2 : 891)، ومسلم (407/6 : 2032).

[55] فتح الباري (378/2).

[56] انظر: حاشية ابن عابدين (164/2)، المجموع شرح المهذّب (548/4) للنّووي، المغني (262/2) لابن قدامة.

[57] أخرجه الحاكم (399/2 : 3392)، والبيهقي (353/3 : 5996).

[58] أخرجه البخاري (232/4 : 1985)، ومسلم (260/8 : 2678).

[59] فتح الباري (233/4).

[60] أخرجه البخاري (232/4 : 1986).

[61] أخرجه مسلم (261/8 : 2679).

[62] انظر: فتح الباري (235/4).

[63] أخرجه ابن ماجه (349/1 : 1098).

[64] أراد قشر العِنبة. النهاية في غريب الحديث والأثر (243/4).

[65] أخرجه الترمذي (111/3 : 744)، والنسائي في "السنن الكبرى" (210/3 : 2775)، وابن خزيمة (317/3 : 2163).

[66] انظر: سنن الترمذي (111/3)، كشاف القناع (341/2) للبهوتي.

[67] انظر: فتح القدير (183/3) لابن الهمام، المنتقى شرح الموطّأ (297/1) للباجي، المجموع شرح المهذّب (276/8)، كشاف القناع (518/2).

[68] أخرجه البخاري (69/3 : 1193).

[69] أخرجه مسلم (431/6 : 2075).

[70] أخرجه ابن حبان (510/4 : 1632).

[71] انظر: دليل الفالحين (243/3) لابن علان.

[72] أخرجه أحمد (85/36 : 21753)، والنسائي في "السنن الكبرى" (177/3 : 2679).

[73] أخرجه مسلم (292/8 : 2739).

[74] أخرجه البخاري (113/6 : 2950).

[75] أخرجه البخاري (113/6 : 2949).

[76] انظر: مرقاة المفاتيح (2511/6).

[77] قال ابن الأثير في "جامع الأصول" (325/6): "الأيّام البيض من كلّ شهر: ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر، وسُميت بِيضًا لأنّ لياليها بيضٌ، لطلوع القمر فيها من أوّلها إلى آخرها، ولا بدّ من حذف مضاف، تقديره: أيّام الليالي البِيض".

[78] أخرجه الترمذي (125/3 : 761).

[79] أخرجه النّسائي في "السنن الصغرى" (222/4 : 2423).

[80] أخرجه النّسائي في "السنن الصغرى" (221/4 : 2420)، وأبو يعلى (492/13 : 7504).

[81] أخرجه الترمذي (130/3 : 757)، وأبو داود (102/4 : 2438).

[82] أخرجه أبو داود (101/4 : 2437).

[83] سبق تخريجه (هامش:59).

[84] عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرّم، وهو ممدودٌ على المشهور، وحُكِيَ قصرُه. انظر: تحرير ألفاظ التنبيه (ص129) للنّووي.

[85] أخرجه مسلم (291/8 : 2738).

[86] أخرجه مسلم (254/8 : 2661).

[87] أخرجه مسلم (254/8 : 2662).

[88] شرح صحيح مسلم (254/8).

[89] ذهب بعض العلماء إلى تقوية الحديثين المذكورين، وصرّح أكثرهم بعدم ثبوت شيء من ذلك عن النبي ﷺ. قال ابن حجر في "فتح الباري" (150/10): "هذه الأحاديث لم يصحّ منها شيء".

[90] أخرجه أبو داود (11/6 : 3861).

[91] أخرجه الترمذي (390/4 : 2051).

[92] المراد بالنُّسُك هنا الذبيحة المتقرّبُ بها. فتح الباري (239/4).

[93] أخرجه البخاري (238/4 : 1990)، ومسلم (257/8 : 2666).

[94] شرح صحيح مسلم (257/8).

[95] أيّام التشريق: ثلاثة أيّام بعد يوم النّحر، سُمّيت بذلك لأنّهم كانوا يُشرّقون فيها لحوم الأضاحي في الشمس. جامع الأصول (347/6).

[96] أخرجه مسلم (259/8 : 2672).

[97] أخرجه البخاري (242/4 : 1998،1997).

[98] أخرجه ابن ماجه (527/1 : 1646).

[99] أخرجه أبو داود (23/4 : 2334)، والترمذي (61/3 : 686)، والنسائي في "السنن الصغرى" (153/4 : 2187)، وابن ماجه (527/1 : 1646).

[100] أخرجه البخاري (127/4 : 1914)، ومسلم (194/7 : 2514).